

النية شرط لطهارة الأحداث (الطهارة - باب فروض الوضوء وصفته (م 01)

عبدالمحسن الزامل

المسألة العاشرة النية شرط لطهارة الأحداث كلها والنية شرط في العبادات ولهذا المصنف رحمه الله قال أحداث شرط للأحداث كلها. الوضوء والغسل بان سواء غسل الجنابة او حيض. وكذلك التيمم. وكذلك الاغسال المستحبة. الاغسال المستحبة - [00:00:06](#) لابد فيها من النية لان الانسان حينما يغتسل يوم الجمعة تبردا لا يحصل الفضل الوارد في الحديث لان الاعمال بالنيات. لكن هي شرط للواجب هذي اذا فكان واجبا وهي شرط للمستحب في حصول الاجر - [00:00:40](#) المقدر في هذا العمل او الوارد في هذا العمل. لحديث انما الاعمال بالنيات وما جاء من ادلة دالة على وجوب اخلاص العمل. وذلك ان الوضوء عبادة وهذه المسألة النية المصنف رحمه الله ذكرها بعد ذلك وتقدم الاشارة اليها انها من وقع فيها الخلاف - [00:01:01](#) وهذا قول الجمهور خلافا للاحناف. الذين قالوا انه يجب في التيمم دون الوضوء. وهذا التفصيل لا دليل عليه عللا عليه في هذا. ولهذا كان انه واجب لجميع او شرط لجميع الأحداث - [00:01:23](#) كما تقدم في كلام صنف رحمه النبي عليه الصلاة والسلام قال الطهور شطر الايمان في الحديث المروي من طرق عند مسلم وغيره ان هو اذا توطأ وتقاطر الماء فان خطاياه تتساقط مع الماء او مع اخر قطر الماء هذا كله - [00:01:44](#) انه عبادة - [00:02:04](#)